

القرار رقم /١٣/

وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته

والمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وقرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠٧/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته.

وما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي رقم ٢٠٢١/٢٠٢٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢١.

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - يجدد التقويم الجامعي في نظام التعليم المفتوح في الجامعات للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٠، وفق الآتي:

الفصل الأول	
٢٠٢١/١١/١٥ من	٢٠٢٠/١١/١٨ ولغاية تسجيل الطلاب القدامى والمستجدين
٢٠٢٠/١١/١٥ من	٢٠٢٠/١٢/٣١ التحويل المماثل وتحريك القيد وإيقاف التسجيل
٢٠٢١/١١/٢٠ من	٢٠٢٠/٣/٦ بدء وانتهاء اللقاءات الدورية
٢٠٢١/٤/١٥ من	٢٠٢١/٣/١٤ امتحان الفصل الدراسي الأول
٢٠٢١/١٠/١٠ من	ثلاثة أسابيع فقط من تاريخ امتحان كل مقرر آخر موعد لإعلان النتائج الامتحانية
الفصل الثاني:	
٢٠٢١/٥/٢ من	التسجيل على المقررات وإيقاف التسجيل
٢٠٢١/٤/٣٠ من	٢٠٢١/٧/٣١ بدء وانتهاء اللقاءات الدورية
٢٠٢١/٨/٨ من	٢٠٢١/٩/٩ امتحان الفصل الدراسي الثاني
٢٠٢١/١٠/١٠ من	ثلاثة أسابيع فقط من تاريخ امتحان كل مقرر آخر موعد لإعلان النتائج الامتحانية
	موعد امتحانات الدورة التكميلية

المادة ٢ - مجلس الجامعة عند الضرورة أن يعيد النظر في المواعيد المبينة في المادة (١) من هذا القرار.

المادة ٣ - يلغى هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٠/١٠/٢١

رئيس مجلس التعليم العالي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور بسام ابراهيم

صورة إلى:

- السيد الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
- السيد الدكتور رئيس جامعة دمشق - حلب - ترمين - البعث - الفرات - حماة - طرطوس - الافتراضية
- السيد رئيس المكتب التنفيذي: للاتحاد الوطني لطلبة سوريا - ل نقابة المعلمين
- السيدة معاوني وزير التعليم العالي - مكتب السيد الوزير
- عمادة المعهد (العالى لإدارة الأعمال - الوطنى لإدارة - الدراسات والبحوث السكانية)
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (مديرية الشؤون القانونية - مديرية المؤسسات التعليمية الخاصة)
- مجلس التعليم العالي (أمانة السر - القرارات - الديوان).